3 - وعن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب " أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم قال من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه فاتى برجل قد شرب فجلده ثم أتى به فجلده ثم أتى به فجلده ثم أتى به فجلده ورفع القتل وكانت رخصة " .

- رواه أبو داود وذكره الترمذي بمعناه